

سنن ابن ماجه

601 - حدثنا محمد بن مثنى . حدثنا ابن أبي عدي وعبد الأعلى عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أنس .

رسول فقال ؟ الرجل يرى ما منامها في ترى المرأة عن A ا رسول سألت سليم أم أن - Y
ا A (إذا رأت ذلك فأنزلت فعلیها الغسل) فقالت أم سلمة يا رسول ا أیكون هذا ؟ قال (نعم . ماء الرجل غلیظ أبيض . وماء المرأة رقیق أصفر . فأیهما سبق أو علا أشبهه الولد)
صحيح K .